

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١٤٥٨ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

ووفق على إلغاء صفة النفع العام لقطعة الأرض المطلة على شارع سور مجرى العيون

بمساحة ٦٥, ١١٩٩١ م^٢ والمبينة بالرسم التخطيطى الإجمالى المرفق .**(المادة الثانية)**

ووفق على تخصيص قطعة الأرض الموضحة بالمادة السابقة لصالح مؤسسة مستشفى

أورام الأطفال (٥٧٣٥٧) لإقامة توسعات عليها مع مراعاة الآتى :

١ - اعتماد خطوط التنظيم السوداء السميكة المبينة بالرسم التخطيطى الإجمالى المرفق .

٢ - الالتزام باشتراطات شركة الصرف الصحى وهى :

(أ) عدم إقامة أية منشآت أعلى نفق الصرف الصحى المار بقطعة الأرض المشار إليها .

(ب) إقامة المنشآت على بعد ١٠ أمتار عن كل جانب من جوانب النفق .

٣ - الالتزام بالاشتراطات الخاصة بالقاهرة التاريخية وأية اشتراطات أخرى تخص الاستخدام .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



